

رئيس الهيئة

١٨٤١

قرار رقم (٢٠٢٣) لسنة

٢٠٢٣/٧/٦ بتاريخ

**بشأن منح شركة الاعتماد المالي الاستثماري لتداول الأوراق المالية**

**مزاولة عمليات شراء الأوراق المالية بالهامش**

**بجلسة لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (٥٥٥) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١٧**

**رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والادوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٤/٤/٢٧ بشأن تنظيم مزاولة شركات السمسرة في الأوراق المالية وأمناء الحفظ لعمليات شراء الأوراق المالية بالهامش، وعلى الطلب المقدم من الشركة للحصول على مزاولة عمليات شراء الأوراق المالية بالهامش، وعلى مذكرة الإدارية المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلسته رقم (٥٥٥) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١٧ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

### قرر

**المادة (١) :** الموافقة على منح شركة الاعتماد المالي الاستثماري لتداول الأوراق المالية مزاولة عمليات شراء الأوراق المالية بالهامش إعمالاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وقرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٤ الصادر في هذا الشأن وتعديلاته .

**المادة (٢) :** يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة بالهيئة والبورصة المصرية وشركة مصر للمقااصة والإيداع والقيد المركزي تنفيذه كل فيما يخصه.

**رئيس مجلس إدارة**

**الهيئة العامة للرقابة المالية**

**د. محمد فريد صالح**